

## وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ١٠٩١ لسنة ٢٠١٧

بتعديل مسمى الشعبة النوعية العامة للحاسبات الآلية والبرمجيات  
بالاتحاد العام للغرف التجارية

### وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٠٩ لسنة ٢٠١٥ بتحديد الوزير المختص  
والوزارة المختصة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية ؛  
وعلى موافقة وزير التموين والتجارة الداخلية بتاريخ ٢٨ يونية ٢٠٠٠  
بإنشاء الشعبة العامة للحاسبات الآلية والبرمجيات ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٠٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن إصدار لائحة النظام الأساسى  
للشعبة النوعية العامة بالاتحاد العام للغرف التجارية ؛  
وعلى موافقة مجلس إدارة الاتحاد العام للغرف التجارية بجلسته المنعقدة بتاريخ ٣ يناير ٢٠١٧ ؛

### قرر:

#### ( المادة الأولى )

يُعدّل مسمى الشعبة النوعية العامة للحاسبات الآلية والبرمجيات بالاتحاد العام  
للغرف التجارية ليصبح الشعبة النوعية العامة للاقتصاد الرقمية والتكنولوجيا .

#### ( المادة الثانية )

على الاتحاد العام للغرف التجارية اتخاذ ما يلزم لتنفيذ هذا القرار .

#### ( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠/٨/٢٠١٧

وزير التجارة والصناعة

مهندس/ طارق قابيل